

صبح الأعشى في صناعة الإنشا

على إقامة الصلوات والولاية على الحج والولاية على الصدقات وقسم الفية والغنيمة ووضع الجزية والخراج ومعرفة ما تختلف أحكامه من البلاد وإحياء الموات واستخراج المياه والحمى والأوقاف وأحكام الإقطاع وأحكام الجرائم الديوان وأحكام الحسبة .

وأنا أقتصر من ذلك هنا على ما تفضي إليه حاجة الكاتب من الأحكام دون ما عداه من الفروع الزائدة على ذلك فإذا عرف حكم كل ولاية من هذه الولايات وما يوجب توليتها وما يعتبر في متوليها من الشروط وما يلزمه من الأمور إذا تولها وما ينافي أمورها ويجانب أحوالها عرف ما يأتي من ذلك وما يذر فيكون ما ينشئه من البيعات والعهود والتقاليد والتفاويض والتواقيع وما يجري مجرى ذلك جاريا منه على السداد ماشيا على القواعد الشرعية التي من حاد عنها ضل ومن سلك خلاف طريقها زل .

وكذلك المناشير المتعلقة بالإقطاعات وعقد الجزية والمهادنات والمفاسخات وما يجري مجرى ذلك من الأمور السلطانية .

فإذا عرف حكم كل قضية وما يجب على الكاتب فيها وفاها حقها وأتى بذكر ما يتعلق بها من الشروط وجرى في وصايا الولايات بما